لجنة توزيع المطبوعات الدينية على الحجاج والمعتمرين

حجاج
الحج خطوة .. خطوة

دليل الحاج والمعتمر

مواقيت الإحرام

صفة العمرة

يوم التروية

يوم عرفة

المزدلفة

يوم النحر

أيام التشريق

أحكام تخص المؤمنات

فتاوى مهمة

المسجد النبوي

أدعية مختارة

جمع وإعداد

طلال بن أحمد العقيل

تقديم معالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

دليل الحاج والمعتمر

جمع وإعداد

طلال بن أحمد العقيل

تقديم

معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

معلومات

المراجع الشرعية

- كتاب التحقيق والايضاح — سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله
- كتاب صفة الحج والعمرة — سماحة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله
- كتاب أحكام تختص بالمؤمنات — معالي الدكتور صالح بن فوزان الفوزان وفقه الله
- كتاب حصن المسلم — فضيلة الشيخ سعيد بن وهف القحطاني وفقه الله
- فتاوى اللجنة الدائمة — اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

ⓒ طلال بن أحمد العقيل، ١٤٢٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العقيل ، طلال بن أحمد

دليل الحاج والمعتمر. - جدة .

٨٠ صفحة ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٩ - ٩٦٤ - ٤١ - ٩٩٦٠

١ - الحج - مناسك ٢ - العمرة أ - العنوان

ديوي ٢٥٢.٥ ٢٣ / ٣٩١٧

رقم الإيداع : ٢٣ / ٣٩١٧

ردمك : ٩ - ٩٦٤ - ٤١ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

هاتف ٦٣٩١٨٠٠ فاكس ٦٩٨٦٣٥٥ جوال ٠٥٠٥٦٤٨٦٥٩

ص . ب ١٨٤٥٥ جدة ٢١٤١٥

المملكة العربية السعودية

الطبعة الحادية عشر ١٤٢٨ هـ

للمساهمة في طباعة هذا الكتاب

لجنة توزيع المطبوعات الدينية على الحجاج والمعتمرين

شركة الراجحي المصرفية - حساب رقم ٣١٤٦٠٨٠١٠٠٨٨٠٠٤

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ
يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن
تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ
عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ
وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ
لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ
ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾
فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ
ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن
يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ
خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾
أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾

مقدمة

الحمد لله .. الذي فرض على المستطيعين من عباده حج بيت الله الحرام ، وجعل الحج المبرور مكفراً للذنوب والآثام والصلاة والسلام على النبي المصطفى، خير من طاف وسعى وأكرم من لبى ودعا، وعلى آله وأصحابه ومن تبعه بإحسان واقتفى، أما بعد ..

فإنني أرحب بك أخي الحاج الكريم في رحاب هذا البلد الأمين وأسأل الله سبحانه أن ييسر لك أداء مناسك الحج والعمرة على الوجه الذي يرضيه، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم وصواباً على سنة نبيه ﷺ ، وأن يتقبل ذلك ويجعله في ميزان حسناتك ..

أخي قاصد بيت الله .. إذا كان لكل ركب قائد، ولكل رحلة دليل فإن قائد ركب الحجيج هو محمد ﷺ، ودليلهم هو هديه وسنته فهو القائل .. **خذوا عني مناسككم**

ولذا كان لزاماً على كل من قصد بيت الله بحج أو عمرة أن يتعلم الهدي النبوي في ذلك عن طريق كتب المناسك الموثوقة وسؤال أهل العلم عما يشكل عليه ..

وبين يديك أيها الحاج الكريم هذا الكتاب الواضح في عبارته الجديد في شكله، يبسط لك أحكام الحج والعمرة، بالعبارة الواضحة والصورة الموضحة، آمل أن تجعله دليلاً لك في حجك وعمرتك ..

فإن أشكل عليك شيء، فإن وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية تتشرف بخدمتك في بيان ما تحتاجه حيث هيأت مراكز وكبائن تجد فيها من أهل العلم من تسترشد به في كل ذلك عملاً بقول الله تعالى فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

ولا يسعني في الختام إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لأخي الشيخ طلال بن أحمد العقيل معد هذا الدليل ، وأسأل الله أن يجعله وجميع ما يبذله من جهود في هذا المجال في موازين حسناته وأن يجزل الله مثوبته وزملاءه في لجنة توزيع المطبوعات الدينية على الحجاج والمعتمرين في جدة على عملهم المبارك ..

وإن كان من وصية لك يا ضيف بيت الله فإنني أوصيك ونفسي باغتنام هذا الوقت الثمين بالعمل على ما يجلب رضا من حللت ضيفاً عليه، ونزلت في حمى بيته المعظم، وترك كل ما يسخطه ويأباه فقد قال سبحانه وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ

أسأل الله أن يجعل حجك مبروراً، وسعيك مشكوراً وذنبك مغفوراً، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله إمامنا وقدوتنا وحبيبنا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين .. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

قبلة المسلمين

الكعبة المشرفة هي بيت الله العتيق

مهوى أفئدة المسلمين أينما كانوا في أنحاء المعمورة إليه تتجه الجباه والقلوب خاشعة متذللة لله الواحد الأحد خمس مرات في اليوم والليلة ..

ويفد المسلمون إلى البيت العتيق من كل فج عميق ليؤدوا مناسكهم وليطوفوا حول الكعبة المشرفة مذ بناها خليل الله إبراهيم عليه السلام. لتكون الكعبة هي أول بيت وضع للناس ليعبدوا الله فيه على هُدى وبصيرة بعقيدة صافية خالية من المعتقدات الباطلة والمفاهيم الخاطئة .. قال تعالى ..

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾
فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ
حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ

أول أعمال الحج والعمرة

ويعني النية في دخول النسك ووقته للعمرة في أي وقت طوال العام وفي الحج في أشهر الحج وهي ..

شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة

وتبدأ أركان الحج والعمرة عند الإحرام من الميقات ..

فإذا وصل من أراد الحج أو العمرة إلى الميقات براً بالسيارة ونحوها ، استحب له أن يغتسل ويتطيب إن تيسر له ذلك ولا حرج عليه إذا لم يغتسل ثم يلبس ثياب الإحرام إزاراً ورداءً أبيضين نظيفين ، والمرأة ليس لها لباس مسنون للإحرام بل تلبس ما يستر تفاصيل بدنها من الثياب من أي لون. غير متبرجة بزينة

ثم ينوي الإحرام بالعمرة أو الحج قائلا

- **المعتمر**: لبيك عمرة
- **المتمتع**: لبيك عمرة متمتعا بها إلى الحج
- **القارن**: لبيك عمرة وحجا
- **المفرد**: لبيك حجا

وعندما يبدأ في التلبية يكون بذلك قد أعلن عن دخوله في النسك أما إذا كان قدومه بحراً أو عن طريق الجو ، فقد جرت العادة أن يعلن قائدو الطائرات والسفن للركاب عن قرب محاذاتهم للميقات ، ليستعد الحجاج والمعتمرون للبس إحرامهم فإذا أصبحوا بمحاذاة الميقات أهلوا بالحج أو العمرة وأكثروا من التلبية . ولا بأس في هذه الحالة أن يخرج الحاج أو المعتمر من بيته في بلده بلباس الإحرام ، ثم يشرع في التلبية إيذاناً بدخوله في النسك عندما يعلم بمرور السفينة أو الطائرة بمحاذاة الميقات .

ويجهر بالتلبية الرجال دون النساء

قبل الإحرام أفعل ما يلي ..

١ تقليم الأظفار وقص الشارب وإزالة شعر الإبطين والعانة

٢ غسل جميع البدن إذا تيسر ذلك ولا حرج إذا لم تغتسل

والإغتسال سنة في حق الرجال والنساء حتى الحائض والنفساء

٣ الرجل يخلع جميع الملابس المخيطة ويلبس ملابس الإحرام .

٤ المرأة تخلع البرقع والنقاب والقفازين .. وترتدي الخمار لتغُطي به وجهها ورأسها عن الرجال غير المحارم ولو لمس الغطاء وجهها فلا بأس في ذلك .

٥ بعد الاغتسال يتطيب الرجل في بدنه فقط بما يتيسر له من الطيب ، ولا يطيب ملابس الإحرام .

المرأة تتطيب بما لا يظهر ريحه

٦ بعد الانتهاء مما ذُكر ينوي الدخول في النسك الذي يريده فإذا نوى الدخول في النسك يكون بذلك قد أحرم ولو لم يتلفظ بشيء وإن جعل نية الإحرام بعد صلاة الفريضة فحسن . وإن لم يكن وقت فريضة وصلى ركعتين ينوي بهما سنة الوضوء فلا بأس . وإذا كان نائباً عن غيره في حج أو عمرة فإنه ينوي الحج عن ذلك الغير قائلاً لبيك اللهم عن فلان ..

صفة التلبية

لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك

وقت التلبية

في العمرة من الإحرام إلى بداية الطواف
في الحج من الإحرام إلى أن يشرع في رمي جمرة العقبة صباح العيد

ليس للإحرام صلاة مخصوصة ليس للإحرام صلاة مخصوصة

المواقيت

خمسة مواقيت للإحرام

حدد النبي ﷺ خمسة مواقيت للإحرام

يجب على كل من أراد أن يحج أو يعتمر أن يحرِم من أحدها

وهذه المواقيت هي

ميقات أهل المدينة ومن جاء عن طريقهم ويسمى اليوم أبيار علي

٤٥٠ كم عن مكة المكرمة .

ميقات أهل الشام والمغرب ومصر ومن جاء عن طريقهم

ويقع بالقرب من مدينة رابغ والناس يحرمون اليوم من رابغ .

١٨٣ كم عن مكة المكرمة .

ميقات أهل نجد ومن جاء عن طريقهم ويسمى اليوم السيل الكبير

٧٥ كم عن مكة المكرمة .

ميقات أهل اليمن ومن جاء عن طريقهم ويحرم الناس حالياً من السعدية

٩٢ كم عن مكة المكرمة .

ميقات أهل العراق ومن جاء عن طريقهم .

٩٤ كم عن مكة المكرمة .

فالواجب على كل من مر على هذه المواقيت ممن أراد الحج أو العمرة أن يحرم منها .. ومن تجاوزها متعمداً دون أن يحرم لزمه الرجوع إليها والإحرام منها وإلا فعليه دم

شاة يذبحها في مكة ويوزعها على فقرائها

قال ﷺ

هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن
ممن أراد الحج والعمرة أخرجه البخاري ومسلم .

- وأهل مكة – وكذا من كان فيها من غير أهلها – يحرمون منها للحج أما للعمرة فيحرمون من الحل خارج حدود الحرم مثل التنعيم
- وأما من كانت مساكنهم دون المواقيت كسكان

جدة	بحرة
مستورة	أم السلم
بدر	الشرائع

هؤلاء يحرمون من بيوتهم أو من حيث شرأت عليهم نية الحج أو العمرة

محظورات الإحرام

بعد الإحرام من الميقات يحرم على الحاج والمعتمر ما يلي ..

- إزالة شيء من الشعر أو الأظفار لكن إن سقط شيء منها بدون قصد أو إن أخذ شيئاً من شعره أو قلم أظفاره ناسياً أو جاهلاً الحكم فلا شيء عليه .

- لا يجوز للمحرم التطيب في البدن أو الثوب ولا بأس بما بقي من أثر الطيب الذي مسه قبل إحرامه في بدنه ، أما في ثوبه فلا بد من غسله .

- لا يجوز للمحرم تغطية الرأس بالإحرام وخلافه مما يلصق على الرأس مثل الكوفية ، الشماغ ، الغترة والعمامة . وإن غطى المحرم رأسه ناسياً أو جاهلاً الحكم ، وجب عليه إزالة الغطاء متى تذكر أو علم بالحكم ولا شيء عليه .

- لا يجوز للمحرم لبس المخيط على الجسم كله أو بعضه كالثوب والقميص والبرانس والسراويل ولبس الخفين . إلا إذا لم يجد إزاراً جاز له لبس السراويل ومن لم يجد نعلين جاز له لبس الخفين ولا حرج في ذلك .

- لا يجوز للمحرم خطبة النساء وعقد النكاح عليهن سواءً لنفسه أو لغيره ، والجماع ومباشرتهن بشهوة لحديث عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال ..

لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب رواه مسلم

- لا يجوز للمرأة وقت الإحرام لبس القفازين في يديها ولا تستر وجهها بالنقاب أو البرقع فإذا كانت بحضرة رجال أجانب فيجب عليها عند ذلك ستر وجهها بالخمار ونحوه كما لو لم تكن محرمة .

- لا يجوز للمسلم محرماً كان أو غير محرم التقاط اللقطة من نقود وذهب وفضة وغيرها في البلد الحرام إلا لتعريفها .

- يحرم على المسلم محرماً كان أو غير محرم ذكراً كان أو أنثى التعرض للصيد البري بالقتل أو التنفير والمعاونة على ذلك داخل حدود الحرم .. والمحرم لا يجوز له فعل ذلك داخل وخارج حدود الحرم ..

- يحرم على المسلم محرماً كان أو غير محرم قطع شجر الحرم ونباته الأخضر الذي نبت بغير فعل الإنسان .

يجوز للمحرم

لبس الخاتم

لبس الساعة

لبس النعلين

لبس سماعة الأذن

الإستظلال بالشمسية

لبس نظارة العين

الإستظلال بسقف السيارة

لبس الحزام والكمر

تضميد الجروح

غسل الرأس والبدن

وإن سقط مع ذلك شعر
بدون قصد فلا شيء عليه

ويجوز للمحرم **حمل المتاع والفراش على الرأس**

وتغيير ملابس الإحرام وتنظيفها وإن غطى المحرم رأسه ناسياً أو جاهلاً الحكم وجب عليه إزالة الغطاء متى تذكر أو علم بالحكم ولا شيء عليه

الأنساك ثلاثة

٣ الأنساك ثلاثة

يجب على كل من أراد الحج أن يختار أحد هذه الأنساك الثلاثة

وأفضل الأنساك التمتع لمن لم يسق الهدي

١

التمتع
عمرة
حج
عليه هدي

الإحرام بالعمرة في أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة ويقول لبيك عمرة متمتعاً بها إلى الحج ويتحلل من عمرته بطواف وسعي وتقصير ويحل له كل شيء من محظورات الإحرام .

وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يحرم بالحج من مكانه ويخرج إلى المشاعر ويتم الحج وعليه هدي شاة أو سُبع بدنة أو سُبع بقرة فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

٢

القِران
عمرة
حج
عليه هدي

الإحرام بالعمرة والحج جميعاً فيقول لبيك عمرة وحجاً، فإذا وصل إلى مكة يطوف طواف القدوم ويسعى للحج والعمرة سعياً واحداً ويبقى على إحرامه لا يتحلل ثم يخرج إلى المشاعر في اليوم الثامن من ذي الحجة ويتم بقية النسك المكون من نسكين عمرة وحج إلا أنه لا يسعى لأنه قد سعى بعد طواف القدوم وعلى القارن هدي شاة أو سُبع بدنة أو سُبع بقرة فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

٣

الإفراد
حج فقط
ليس عليه هدي

الإحرام بالحج وحده ، فإذا وصل إلى الميقات يقول لبيك حجاً وإذا وصل مكة المكرمة يطوف للقدوم ويسعى للحج ويبقى على إحرامه إلى أن يكمل النسك وليس على المفرد هدي لأنه لم يجمع بين العمرة والحج .

وهو النسك الذي أمر به النبي ﷺ أصحابه

فائدة

الإحرام من الميقات للجميع

١ طواف القدوم بالنسبة للمفرد وكذا القارن سُنة إذا تركه فلا شيء عليه

٢ إذا طاف للقدوم وذهب إلى منى مباشرة وسعى للحج بعد طواف الإفاضة

- الصبي دون التمييز ينوي عنه الإحرام وليه فيجرده من المخيط ويلبي عنه ويصبح الصبي محرماً بذلك فيمنع مما يمنع عنه المحرم الكبير
- البنت التي دون التمييز ينوي عنها الإحـــرام وليها ويلبي عنها وتصبح محرمة بذلك وتمنع مما تمنع عنه المحرمة الكبيرة
- ينبغي أن يكونا طـاهري الثياب والأبدان حال الطواف لأن الطواف يشبه الصلاة والطهارة شرط لصحتها .
- إذا كان الصبي والبنت مميزين أحرما بإذن وليهما وفعلا عند الاحرام ما يفعله الكبير من الغسل والطيب ونحوهما .

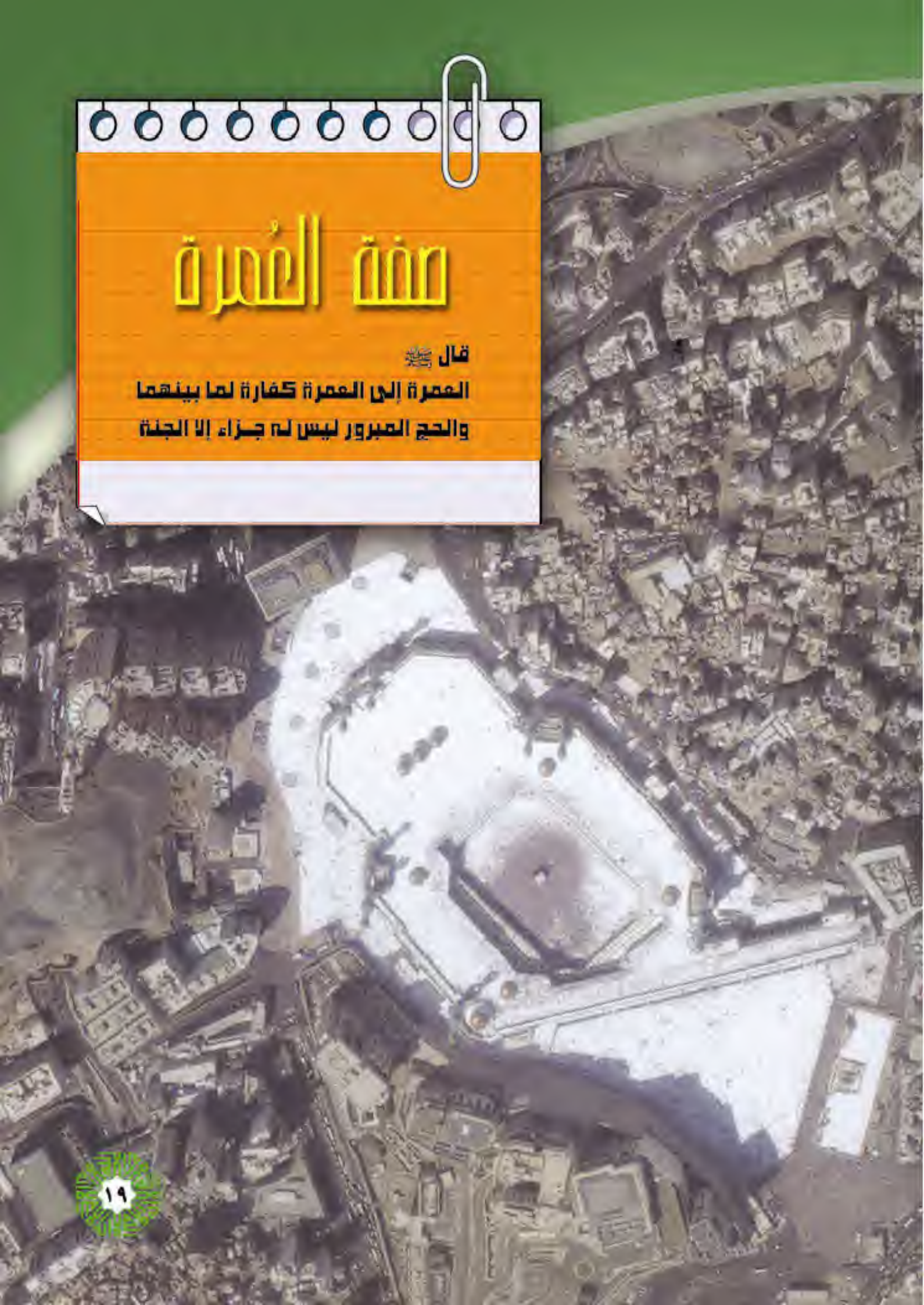

صفة العُمرة

قال ﷺ

العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما

والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة

طواف العمرة

عندما يصل المعتمر إلى مكة المكرمة

يستحب له أن يغتسل فور وصوله ثم يذهب بعد ذلك إلى المسجد الحرام حيث بيت الله العتيق ليؤدي مناسك العمرة وإذا ذهب إلى المسجد الحرام دون أن يغتسل فلا حرج عليه .

وعند دخوله إلى المسجد الحرام يقدم رجله اليمنى قائلاً

أعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القديم
من الشيطان الرجيم اللهم افتح لي أبواب رحمتك

ثم يتجه المعتمر

إلى الكعبة المشرفة ليشرع في الطواف ومن السنة الإضطباع للرجل في طواف العمرة وطواف القدوم فقط . وصفته أن يكشف عن كتفه الأيمن جاعلاً وسط ردائه تحت إبطه الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر .

ثم يشرع المعتمر

في الطواف سبعة أشواط، متبدءاً بالحجر الأسود، فإذا تسنى له الوصول إلى الحجر الأسود قبله إن استطاع ، دون أن يؤذي الناس بالمزاحمة والمدافعة ولا بالمشاتمة والمضاربة ، فإن ذلك خطأ ، لما فيه من أذية المسلمين ، ويكفي أن يشير إلى الحجر الأسود من بعيد قائلاً **الله أكبر** دون أن يتوقف ..

ولا يجوز له أن يزاحم الآخرين أو يؤذيهم

ثم يستمر المعتمر في الأشواط السبعة

ويتجنب إيذاء الناس بالمدافعة ورفع الصوت ونحو ذلك

فإذا وصل المعتمر

إلى الركن اليماني ، استلمه بيده إن تيسر له ذلك ، ولا يقبله أو يتمسح به كما يفعل بعض الناس ، مخالفين بذلك سُنة النبي ﷺ ، وإن لم يتيسر له استلام الركن اليماني فعليه أن يستمر في طوافه دون أن يشير إليه أو يكبر ومن السنة أن يقول أثناء الطواف بين الركن اليماني والحجر الأسود ..

رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ

سورة البقرة

وهكذا يكمل المعتمر

طوافه بهذه الصفة سبعة أشواط ، مبتدئاً بالحجر الأسود مع كل شوط ومنتهياً إليه . ويسن الرمل وهو الإسراع في المشي مع تقارب الخطى في الأشواط الثلاثة الأولى من طواف القدوم وطواف العمرة فقط .

الطواف

الطواف سبعة أشواط

تبدأ من الحجر الأسود وتنتهي إليه

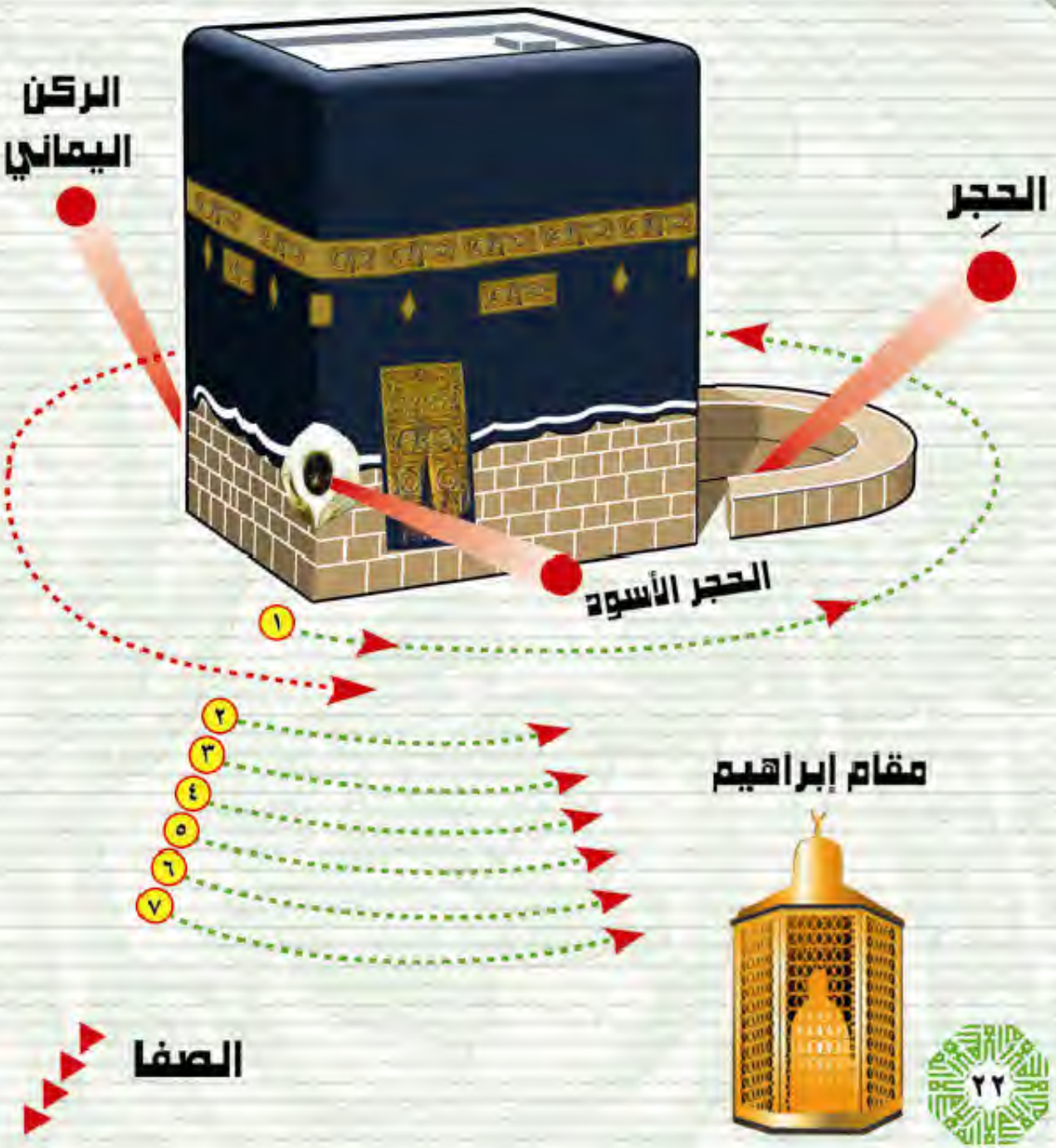

ملاحظات أثناء الطواف

يطوف البعض من داخل الحِجر معتقداً صحة طوافه والواقع أن الحِجر من الكعبة فلا بد من الطواف خارجه

استلام جميع أركان الكعبة وربما جدرانها والتمسح بها وبأستارها وبابها وبمقام إبراهيم عليه السلام .. وكل ذلك لا يجوز ، لأنه من البدع التي لا أصل لها في الشرع ولم يفعلها النبي ﷺ

مزاحمة النساء للرجال أثناء الطواف ، خاصة عند الحجر الأسود وعند مقام إبراهيم عليه السلام فيجب الابتعاد عن ذلك

وعندما ينتهي من الطواف عليه أن يفعل ما يلي

١ تغطية الكتف الأيمن

٢ صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام إن تيسر له ذلك وإلا فليصل الركعتين في أي مكان من المسجد الحرام وهي سنة مؤكدة يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة

سُورَةُ الكَافِرُونَ

ويقرأ في الركعة الثانية بعد الفاتحة

سُورَةُ الإِخْلاصِ

وإن قرأ بغيرهما فلا بأس في ذلك

بعد الإنتهاء من الطواف

يخرج المعتمر إلى الصفا للسعي سبعة أشواط

فإذا أقترب من الصفا يبدأ بما بدأ به الله عز وجل قائلاً

﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾

ثم يصعد الصفا

ويقف عليه مستقبلاً الكعبة ويحمد الله تعالى ويكبره ثلاثاً

ويدعو ويكثر من الدعاء رافعاً يديه قائلاً

لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد .

وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده أنجز وعده .

ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده .

ويكرر هذا الذكر ثلاثا

ويدعو بين ذلك بما شاء وإن اقتصر على أقل من ذلك فلا حرج

ولا يرفع يديه إلا إذا كان داعياً ، ولا يشير بهما عند التكبير

الإشارة باليدين من الأخطاء الشائعة عند كثير من الحجاج والمعتمرين

ثم ينزل من الصفا

متجهاً إلى المروة ماشياً يدعو بما يتيسر له من الدعاء لنفسه

وأهله وللمسلمين فإذا بلغ العلم الأخضر

ركض ركضاً شديداً وذلك للرجال دون النساء

إلى أن يبلغ العلم الثاني فيمشي كعادته حتى يصل إلى المروة

المروة

عندما يصل المعتمر إلى المروة

- يستقبل الكعبة ويقول ما قاله من الذكر عند صعود الصفا دون قراءة الآية ويدعو بما يشاء ثم ينزل ويمشي حتى يصل إلى العلم الأخضر ويركض حتى يصل إلى العلم الثاني ثم يكمل مشياً كالمعتاد إلى أن يرقى الصفا وهكذا يكمل سعيه على هذه الصفة سبعة أشواط فيكون ذهابه من الصفا إلى المروة شوطاً ورجوعه من المروة إلى الصفا شوطاً آخر ..

- ولا حرج عليه إن كان مرهقاً أو ألم به عارض صحي أن يسعى راكباً العربة ..

ويجوز للمرأة الحائض والنفساء

أداء السعي دون الطواف لأن المسعى ليس من المسجد الحرام

ومن الأخطاء الشائعة

- **إسراع النساء أثناء السعي بين العلمين الأخضرين**

بعد إتمام السعي يحلق المعتمر أو يقصر شعر رأسه والحلق أفضل ، ولا بد من تعميم جميع الرأس في التقصير والمرأة تقصر من شعرها قدر أنملة وهو ما يعادل رأس الإصبع

وبذلك تنتهي أعمال العمرة

ومن ثمَّ يحل للمعتمر كل شيء حُرم عليه بالإحرام

السعي سبعة أشواط تبدأ من الصفا وتنتهي بالمروة

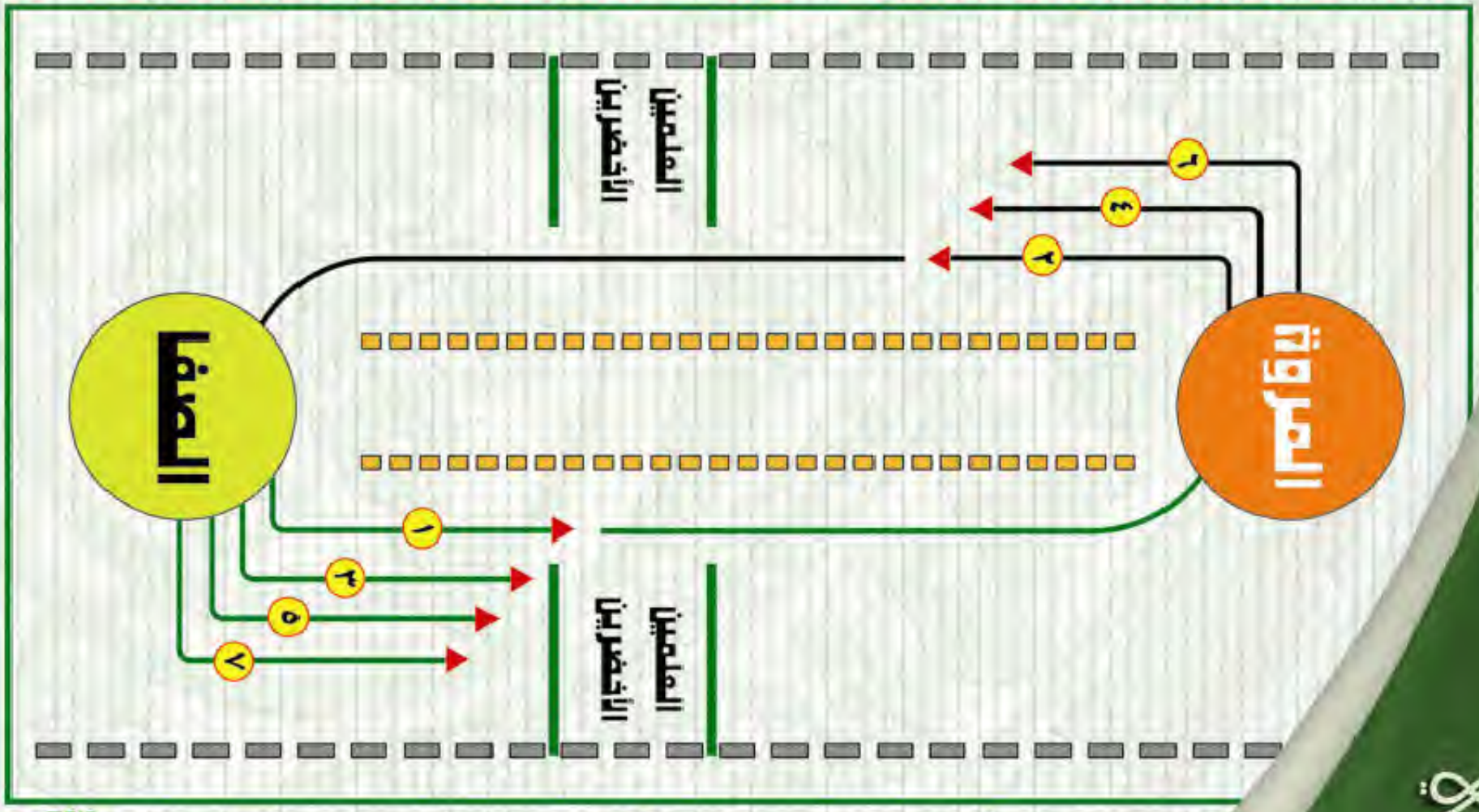

الإسراع للرجال فقط بين العلمين الأخضرين

صفة الحج

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ

يوم التروية

الثامن من ذي الحجة

تبدأ أعمال الحج في اليوم الثامن من ذي الحجة
وهو المسمى بيوم التروية

وفي هذا اليوم يحرم الحاج المتمتع بالحج ضحى فيفعل قبل إحرامه بالحج ما فعله قبل إحرامه بالعمرة من الغسل والطيب والصلاة ثم يحرم من مكانه الذي نزل فيه **محل إقامته** ..

أما القارن والمفرد فهما لا يزالان على إحرامهما

ويخرج المتمتع والقارن والمفرد جميعاً إلى منى قبل الظهر ويصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء كل صلاة في وقتها بدون جمع مع قصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين ويبيتون ليلة التاسع من ذي الحجة في منى ويصلون الفجر فيها ، ومن كان نازلاً في منى قبل يوم التروية أحرم يوم التروية من منى ضحى ..

والسنة أن يبيت الحاج في منى مساء يوم التروية **ليلة التاسع**

حتى إذا صلى فجر التاسع من ذي الحجة انتظر حتى تطلع الشمس فيسير إلى عرفات بهدوء وسكينة ملبياً وذاكراً الله تعالى بما شاء من الذكر وقراءة القرآن والإكثار من التلبية والتهليل والتكبير والحمد والشكر لله رب العالمين ..

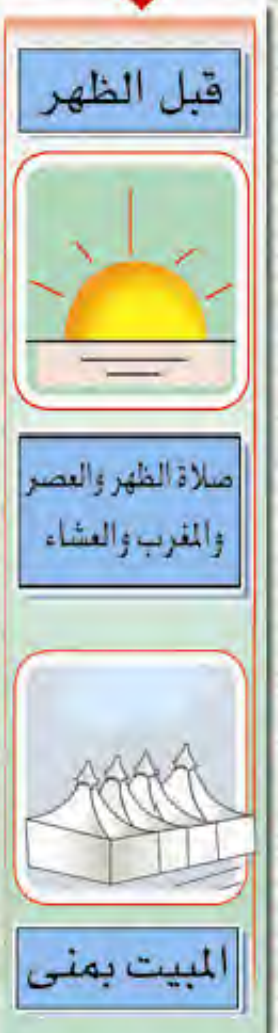

يوم عرفة

التاسع من ذي الحجة

التاسع من ذي الحجة
التاسع من ذي الحجة

يوم عرفة

الوقـوف بعرفـة ركن من أركـان الحج لا يصح الحـج إلا به قـال ﷺ .. **الحج عرفة**

رواه أبو داوود والترمذي

ويوم عرفة خير يوم طلعت عليه الشمس

فيه تتوافـد جموع الحجيج إلى صعيد عرفـات حيث يقف المسلمون في هذا اليوم العظيم في عرفات من زوال الشمس (أذان الظهر) إلى الغروب وفيه يباهي الله بهم ملائكته .

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها

أن النبي ﷺ قال ..

ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وأنه ليدنو عز وجل ثم يُباهي بكـم الملائكـة فيقـول سبحانه وتعالى **ما أراد هؤلاء** ؟؟ ..

نسأل الله من فضله وإحسانه

يوم عرفة

التاسع من ذي الحجة

ومن السنة ..

أن ينزل الحاج قبل الزوال بنمرة إن تيسر له ذلك فإذا صلى الظهر والعصر دخل إلى حدود عرفة وبقي فيها إلى الغروب .. وهناك الكثير من العلامات واللوحات الإرشادية التي تبين ذلك ..

وعرفة كلها موقف وعرفة كلها موقف

وليحرص الحاج في هذا اليوم العظيم على استغلال وقته بالتلبية والذكر ، والإكثار من الإستغفار والتهليل والشكر والحمد لله سبحانه وتعالى ، ويتجه إلى الله عز وجل خاشعاً متضرعاً ، مجتهداً بالدعاء لنفسه وأهله وأولاده وإخوانه المسلمين ، فإذا دخل وقت الظهر خطب الإمام في الناس خطبة تذكير ووعظ وإرشاد ، ثم يصلي بالحجاج الظهر والعصر جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين كما فعل رسول الله ﷺ ، ولا يصلي قبلهما ولا بينهما ولا بعدهما شيئاً .

وعلى الحجاج في هذا اليوم المبارك أن يتجنبوا الوقوع في الأخطاء التي تضيع عليهم الأجر والثواب في هذا اليوم العظيم والموقف الكريم .

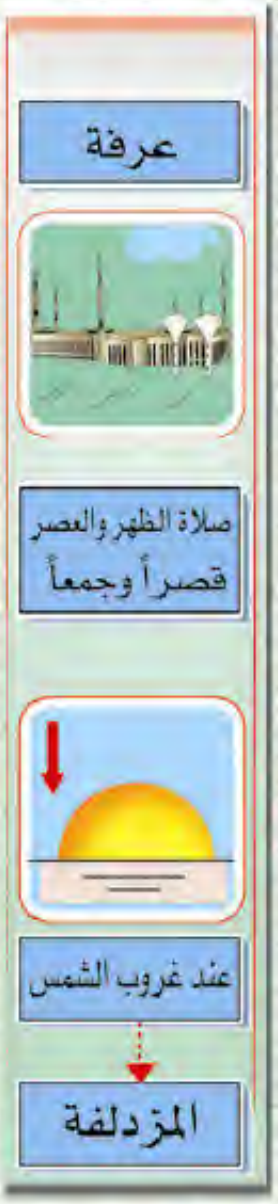

أخطاء شائعة
أخطاء شائعة
أخطاء شائعة

في يوم عرفة ..

يقع الكثير من الحجاج في أخطاء ينبغي التنبيه عليها ومنها ..

التزول خارج حدود عرفة وبقاؤهم في أماكن نزولهم حتى تغرب الشمس ثم ينصرفون إلى مزدلفة . ومن فعل هذا فلا حج له .

الإنصراف من عرفة قبل غروب الشمس ، وهذا غير جائز لأنه مخالف لفعل النبي ﷺ .

التزاحم والتدافع من أجل الصعود إلى جبل عرفة والوصول إلى قمته والتمسح به والصلاة فيه وهذا من البدع التي لا أصل لها في الشرع إضافة لما يترتب على ذلك من أضرار صحية وبدنية .

ومن الأخطاء الشائعة استقبال جبل عرفات في الدعاء

والسنة هي استقبال القبلة عند الدعاء

والسنة هي استقبال القبلة عند الدعاء
والسنة هي استقبال القبلة عند الدعاء

المزدلفة

عند غروب شمس يوم عرفة

تسير قوافل الحجيج على بركة الله صوب المشعر الحرام **المزدلفة** ليصلوا بها المغرب والعشاء جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين فور وصولهم ، وليبيتوا ليلتهم هناك ملبين ذاكرين شاكرين الله على فضله وإحسانه أن كتب لهم شهود وقفة عرفات

ويقع بعض الحجاج عند وصولهم إلى مزدلفة في أخطاء ينبغي التنبيه عليها ومنها ..

- الانصراف لالتقاط الحصى قبل صلاتي المغرب والعشاء جمعاً وقصراً .
- الاعتقاد بأن حصى الجمار لا بد أن تلتقط من مزدلفة .
- غسل حصى الجمار لأن ذلك لم ينقل فعله عن النبي ﷺ .

والسنة كما ذكرنا أن يبيت الحجاج ليلتهم تلك بمزدلفة حتى يصلوا بها الفجر .

ورخص للنساء والضعفاء والأطفال ومن يقوم بتولي شؤونهم الانصراف إلى منى بعد منتصف الليل .

فإذا صلى الحاج الفجر ، يستحب له أن يقف عند المشعر الحرام وهو جبل في مزدلفة أو في أي مكان بمزدلفة ، ويستقبل القبلة ويكثر من ذكر الله والتكبير والدعاء بما يتيسر له ، ثم ينصرف قبل طلوع الشمس وأثناء سيره إلى منى يلتقط حصيات الرمي سبع حصيات أكبر من حبة الحمص قليلاً لرمي جمرة العقبة الكبرى والباقي يأخذه من منى

ومن ثم يتابع سيره على بركة الله إلى منى ملبيا خاشعا مكثرا من ذكر الله

لبيك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك .. إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك

عندما يصل الحاج إلى منى

يبادر بالذهاب إلى جمرة العقبة وهي القريبة من مكة

فإذا وصل إلى جمرة العقبة يتوقف عن التلبية

ثم يفعل ما يلي

١

يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات متعاقبات
ويكبر مع كل حصاة

تقصير

٢

يذبح الهدي إن كان عليه هدي
ويأكل منه ويطعم الفقراء

تقصير

٣

حلق

يحلق أو يقصر شعر رأسه والحلق أفضل
والمرأة تقصر من شعرها قدر أنملة

تقصير

وهذا الترتيب أفضل

وإن قدم بعضها على بعض فلا حرج في ذلك

يوم النحر

العاشر من ذي الحجة

يستقبل المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها والحجاج على صعيد منى بوجه خاص ، يوم عيد الأضحى المبارك ، فرحين مستبشرين بما أنعم الله عليهم ، ناحرين هديهم وأضاحيهم تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى ويبدأ الحاج في التكبير للعيد بعد رمي جمرة العقبة قائلاً .. الله أكبر الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله .. الله أكبر الله أكبر ولله الحمد

وهناك الكثير من الأخطاء تصدر من بعض الحجاج عند رمي الجمرات ومنها

- اعتقاد البعض أنهم يرمون الشياطين ، فهم يرمونها بغيظ مصحوباً بسب لهذه الشياطين .. وما شرع رمي الجمرات إلا لإقامة ذكر الله .
- رمي الجمرات بحصى كبيرة أو بالأحذية أو الأخشاب وهذا غلو في الدين نهى عنه المصطفى ﷺ ..
- التزاحم والتقاتل عند الجمرات من أجل الرمي وهو خطأ جسيم والواجب على الحاج الرفق بإخوانه وتحري الرمي في المكان الصحيح داخل الحوض سواء أصابت العامود أم لم تصبه .
- رمي الحصى جميعاً دفعة واحدة ، وفي هذه الحالة لا تحسب له إلا حصاة واحدة والمشروع رمي الحصى واحدة تلو الأخرى والتكبير مع كل حصاة .

فإذا رمى الحاج جمرة العقبة وحلق أو قصر ، فقد تم له التحلل الأول وتحل له كل محظورات الإحرام .. إلا النساء .

الجمرات

عند الوصول إلى منى

صباح يوم العيد إفعل ما يلي ..

١ بادر برمي جمرة العقبة فقط بسبع حصيات

تكبر مع كل حصاة قائلاً الله أكبر

٢ طوال أيام التشريق الثلاثة

ارم الجمرات الثلاث الصغرى والوسطى وجمرة العقبة

كل جمرة بسبع حصيات وتكبر مع كل حصاة

طواف الإفاضة

ركن من أركان الحج

وطواف الإفاضة ركن لا يتم الحج إلا به

بعد أن يرمي الحاج جمرة العقبة صباح العيد ينزل إلى مكة ليطوف سبعة أشواط طواف الإفاضة ويسعى بعدها سبعة أشواط إن كان متمتعاً ، أو إذا لم يكن قد سعى من قبل مع طواف القدوم لمن كان قارناً أو مفرداً ..

ويجوز ..

تأخير طواف الإفاضة إلى ما بعد أيام منى والنزول إلى مكة بعد الفراغ من رمي الجمرات ..

وعندما ينتهي الحاج من الرمي والحلق وطواف الإفاضة يباح له كل محظورات الإحرام .. حتى النساء

أيام التشريق

تبدأ مع دخول ليلة الحادي عشر من ذي الحجة

- بعد طواف الإفاضة في يوم النحر يعود الحاج إلى منى للمبيت بها ليالي أيام التشريق الثلاثة
- أو للمبيت ليلتين لمن أراد التعجل عملاً بقوله تعالى

﴿ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ ﴾

سورة البقرة

والواجب على الحاج ..

- ✓ رمي الجمرات الثلاث من الأيام التي سيقضيها في منى .
- ✓ التكبير مع كل حصاة .
- ✓ الإكثار من الذكر والدعاء .
- ✓ الإلتزام بالهدوء والسكينة .

ويجتنب .. المزاحمة والمشاجرة والمشاحنة

رمي الجمرات

توجيهات

من السنة ..

أن يقف الحاج بعد رمي الجمرة الصغرى والوسطى مستقبلاً القبلة رافعاً يديه يدعو بما شاء ..

أما الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة فلا يقف ولا يدعو بعدها

ومن أراد التعجل في يومين وجب عليه رمي الجمرات الثلاث في اليوم الثاني عشر بعد الزوال . ثم يخرج من منى قبل غروب الشمس .

أما إذا غربت عليه الشمس وهو باقٍ في منى فيلزمه البقاء للمبيت بها ليلة الثالث عشر والرمي في اليوم الثالث عشر ..

ما لم يكن قد تهيأ للتعجل فيمضي ولا يلزمه المبيت بمنى

الجمرة الصغرى　　الجمرة الوسطى　　جمرة العقبة

طواف الوداع

بعد الخروج من منى

بعد الخروج من منى

يتجه الحجاج إلى مكة المكرمة للطواف حول البيت العتيق ، بعد أن تنتهي وفود الحجيج من أداء مناسكهم بأركانها وواجباتها، ليكن طواف الوداع آخر العهد ببيت الله الحرام .. إمتثالاً لأمره ﷺ الذي قال ..

لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت

متفق عليه

وطواف الوداع هو آخر واجبات الحج ..
ويجب على الحاج أن يؤديه قُبيل سفره مباشرة عائداً إلى بلده

ولا يعفى من طواف الوداع إلا الحائض والنفساء

فيسقط عنهما .. ولا شيء عليهما

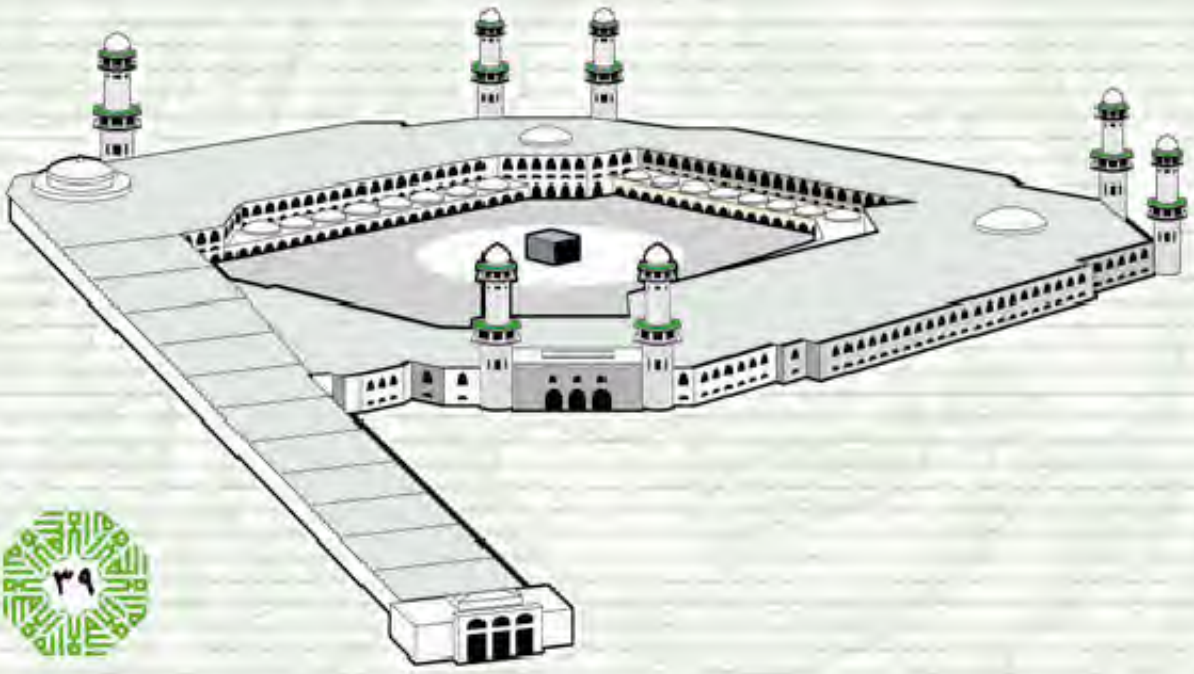

أركان وواجبات الحج

أركان الحج ٤

من ترك ركنا لم يتم الحج إلا به

١ الإحرام
٢ الوقوف بعرفة
٣ الطواف طواف الإفاضة
٤ السعي

واجبات الحج ٧

من ترك واجبا عليه بدلا عنه فدية

شاة يجزيها في مكة ويوزعها على فقرائها ولا يأكل منها

١ الإحرام من الميقات
٢ الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس
٣ المبيت بمزدلفة
٤ المبيت بمنى ليالي أيام التشريق
٥ رمي الجمار
٦ الحلق أو التقصير
٧ طواف الوداع

أحكام تخص
المؤمنات
٤١

أحكام تخص المؤمنات

شروط وجوب الحج للرجل والمرأة

أما بالنسبة للنساء فيشترط وجود المحرم

وهو الذي يسافر معها للحج كالزوج أو من تحرم عليه تحريماً أبدياً بنسب كأبيها وابنها وأخيها أو بسبب مباح كأخيها من الرضاعة أو زوج أمها أو ابن زوجها ..

والدليل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما ..

أنه سمع النبي ﷺ يخطب يقول ..

لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذي محرم

ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم

فقام رجل فقال يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة وإني أكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال له ﷺ انطلق فحج مع امرأتك

متفق عليه ..

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله ﷺ

لا تسافر المرأة ثلاثة إلا مع ذي محرم

متفق عليه ..

والأحاديث في هذا كثيرة تنهى عن سفر المرأة للحج وغيره بدون محرم لأن المرأة ضعيفة يعتريها ما يعتريها من العوارض والمصاعب في السفر لا يقوم بمواجهتها إلا الرجال وهي مطمع للفساق فلا بد من محرم يصونها ويحميها ..

- الإسلام
- العقل
- البلوغ
- الحرية
- الإستطاعة

توجيهات

يشترط في المحرم الذي تصحبه المرأة في حجها

فإن أيست من وجود المحرم لزمها أن تستنيب من يحج عنها ..

ومن أحكام المرأة في الإحرام ما يلي ..

١ إذا كان الحج نفلاً اشترط إذن زوجها لها بالحج ، لأنه يفوت به حقه عليها ، وللزوج حق في منعها من حج التطوع

٢ يصح أن تنوب المرأة عن الرجل في الحج والعمرة باتفاق العلماء كما يجوز أن تنوب عن امرأة أخرى سواء كانت ابنتها أو غير ابنتها

٣ إذا اعترى المرأة وهي في طريقها إلى الحج حيض أو نفاس فإنها تمضي في طريقها وتكمل حجها وتفعل ما تفعله النساء الطاهرات غير أنها لا تطوف بالبيت فإن أصابها ذلك عند الإحرام فإنها تحرم لأن نية الإحرام لا تشرط لها الطهارة

٤ وتفعل المرأة عند الإحرام كما يفعل الرجل من حيث الاغتسال والتنظّف بأخذ ما تحتاج إلى أخذه من شعر وظفر ولا بأس إذا تطيبت في بدنها مما ليس له رائحة ذكية من الأطياب لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت ..

كنا نخرج مع رسول الله ﷺ فنضمد جباهنا بالمسك عند الإحرام فاذا عرقت إحدانا سال على وجهها فيراها النبي ﷺ فلا ينهانا .

رواه أبو داود

الإسلام

العقل

البلوغ

٥ عند نيـة الإحرام تخلع المرأة البرقع والنقاب إذا كانت لابسة لهما قبل الإحرام يقول النبي ﷺ

لا تنتقب المرأة المحرمة رواه البخاري

وتغطي وجهها بغير النقاب والبرقع بأن تضع عليه الخمار أو الثوب عند وجود الرجال غير المحارم لها وكذا تغطي كفيها عنهم بغير القفازين بأن تضع عليهما ثوباً لأن الوجه والكفين عورة على الراجح يجب سترهما عن الرجال الأجانب في حالة الإحرام وغيرهما .

٦ يجوز للمرأة حال إحرامها أن تلبس ما شاءت من الملابس النسائية التي لا زينة فيها ولا مشابهة لملابس الرجال وليست ضيقة تصف حجم أعضائها ولا شفافـة لا تستر ما وراءها وليست قصيرة تنحسر عن رجليها أو يديها بل تكون ضافية كثيفة واسعة . وأجمـع أهـل العلـم على أن للمحرمة لبس القميص والدروع والسراويل والخمر والخفاف ولا يتعين عليها أن تلبس لوناً معيناً من الثياب كالأخضر وإنما تلبس ما شاءت من الألوان المختصة بالنساء أحمر أو أخضر أو أسود ويجوز لها استبدالها بغيرها إذا أرادت . المغني ٣ / ٣٢٨

٧ يسن للمرأة أن تلبي بعد الإحـــرام بقـدر ما تسمع نفسها وإنما كره لها رفع الصوت مخافة الفتنة بها ولهذا لا يسن لها أذان ولا إقـامة والمسنون لها في التنبيه في الصلاة التصفيق دون التسبيح . المغني ٢ / ٣٣٠ - ٣٣١

تنبيهات

٨ يجب على المرأة في الطواف التستر الكامل وخفض الصوت وغض البصر وعدم مزاحمة الرجال وخصوصاً عند الحجر الأسود أو الركن اليماني وتطوف في أقصى المطاف لأن المزاحمة حرام لما فيها من الفتنة وأما القرب من الكعبة وتقبيل الحجر فهما سنتان مع تيسرهما ولا ترتكب محرماً لأجل تحقيق سنة . والسنة في حقها أن تشير إلى الحجر إذا حاذته من بعيد .

٩ طواف النساء وسعيهن مشى كله وأجمع أهل العلم أنه لا رمل على النساء حول البيت ولا بين الصفا والمروة وليس عليهن اضطباع . المغني ٣ / ٣٣٤

١٠ أما الحائض فإنها تفعل كل مناسك الحج من إحرام ووقوف بعرفة ومبيت بمزدلفة ورمي الجمار ولا تطوف بالبيت حتى تطهر قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها ..

افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري

متفق عليه

تنبيه ..

لو طافت المرأة وبعد أن انتهت من الطواف أصابها الحيض فإنها في هذه الحالة تسعى ، لأن السعي لا تشترط له الطهارة .

كتاب المؤمنات د / صالح الفوزان

يجوز يجوز يجوز

١١ يجوز للنساء أن ينفرن مع الضعفة من مزدلفة بعد غيبوبة القمر ويرمين جمرة العقبة عند الوصول إلى منى خوفاً عليهن من الزحام .

١٢ المرأة تقصر للحج والعمرة من رؤوس شعر رأسها قدر أنملة ولا يجوز لها الحلق .. الأنملة هي رأس الأصبع .

١٣ المرأة الحائض إذا رمت جمرة العقبة وقصرت من رأسها فإنها تحل من إحرامها ويحل لها ما كان محرماً عليها بالإحرام إلا أنها لا تحل للزوج إلا بعد طواف الإفاضة . فإن مكنته من نفسها قبل ذلك وجبت عليها الفدية وهي ذبح شاة في مكة وتوزيعها على فقراء الحرم ..

١٤ إذا حاضت المرأة بعد طواف الإفاضة فإنها تسافر بعد أداء حجها ويسقط عنها طواف الوداع لحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت ..

حاضت صفية بنت حيي بعد ما أفاضت قالت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال أحابستنا هي ؟؟

قلت يا رسول الله إنها قد أفاضت وطافت بالبيت

ثم حاضت بعد الإفاضة **قال فلتنفر إذن** .. متفق عليه

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر الناس بأن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض والنفساء .

متفق عليه

المسجد النبوي

صفة زيارة المسجد النبوي

المدينة هي مُهاجر النبي ﷺ ومثواه

فيها المسجد النبوي الشريف الذي هو أحد ثلاثة مساجد لا تشد الرحال إلا إليها كما قال ﷺ ..

لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

ومع أن زيارة المسجد النبوي ليست شرطاً أو واجباً في الحج ، بل ليس لها بالحج أي رابط أو صلة .. وليس لها إحرام ، إلا أنها مشروعة ومستحبة في أي وقت طوال العام . فإذا وفق الله المرء ويسر له الوصول إلى بلاد الحرمين الشريفين ، سُن له الذهاب إلى المدينة النبوية للصلاة في مسجد النبي ﷺ فالصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام

الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة

فإذا وصل الزائر إلى المسجد النبوي

- قدم رجله اليمنى في الدخول قائلاً ..

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله
أعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القديم
من الشيطان الرجيم .. اللهم افتح لي أبواب رحمتك

- وكذا يشرع هذا الدعاء عند دخول سائر المساجد

وبعد دخوله المسجد النبوي

- يبادر بالصلاة ركعتين تحية المسجد ، وحبذا لو كانت في الروضة (وهي مابين قبر النبي ﷺ ومنبره) ، وإلا فليصل في أي مكان من المسجد، ثم يذهب إلى قبر النبي ﷺ ويقف أمامه مستقبلاً له ويبدأ بالسلام عليه ﷺ بأدب وصوت منخفض

قائلا ..

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، وصلِّ عليه ..
وإن قلت اللهم آته الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود
الذي وعدته ، اللهم اجزه عن أمته أفضل الجزاء ، فلا بأس

ثم يتحول ..

إلى اليمين قليلاً ليقف أمام قبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه

فيسلم عليه ويدعو له بالرحمة والمغفرة والرضوان

ثم يتحول ..

قليلاً مرة أخرى إلى يمينه ليقف أمام قبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

فيسلم عليه ويدعو له بالرحمة والمغفرة والرضوان

ويلاحظ . .

أن بعض زائري المسجد النبوي يرتكبون أخطاء تعد من قبيل البدع التي لا أصل لها ولم ترد عن الصحابة رضوان الله عليهم

ومن هذه الأخطاء . . ومن هذه الأخطاء . . ومن هذه الأخطاء . .

- التمسح بشباك الحجرة وبجنبات المسجد
- إستقبال القبر عند الدعاء

والصواب هو إستقبال القبلة عند الدعاء

و يسن للزائر الكريم ..

١ زيارة قبور أهل البقيع التي تضم العديد من الصحابة ومنهم الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه .

٢ زيارة قبور شهداء أحد ومنهم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهم أجمعين يسلم عليهم ويدعو لهم كما علم النبي ﷺ أصحابه أن يقولوا عند زيارة القبور .

السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية

أخرجه مسلم

٣ أن يذهب متطهراً إلى مسجد قباء وهو أول مسجد بني في الإسلام ليزوره ويصلي فيه ، كما فعل النبي ﷺ ورغب في ذلك قال ﷺ .. في حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه .. من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة .

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه ..
كان النبي ﷺ يزور مسجد قباء راكباً وماشياً ويصلي فيه ركعتين

٤ **وليس في المدينة بعد هذا مساجد ولا أماكن تشرع زيارتها**

فلا يشقن المرء على نفسه ..
ويتحمل الانتقال هنا وهناك لما لا أجر فيه ..

فتاوا

فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

س بعضهم يفتي للقادمين للحج بطريق الجو بأن يحرموا من جدة وآخرون ينكرون ذلك فما هو وجه الصواب في هذه المسألة؟

ج على جميع الحجاج جواً وبحراً وبراً أن يحرموا من الميقات الذي يمرون عليه براً أو يحاذونه جواً أو بحراً لقول النبي ﷺ لما وقت المواقيت ..

هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة

متفق عليه

أما جدة فليست ميقاتاً للوافدين وإنما هي ميقات لأهلها ولمن وفدوا إليها غير مريدين الحج ولا العمرة ثم أنشأوا الحج والعمرة منها ..

عبد العزيز بن باز رحمه الله

س رجل نوى الحج لنفسه وقد حج من قبل ثم بدا له أن يغير النية لقريب له وهو في عرفة فما حكم ذلك؟ وهل يجوز له ذلك أم لا؟

ج الإنسان إذا أحرم بالحج عن نفسه فليس له بعد ذلك أن يغير لا في الطريق ولا في عرفة ولا في غير ذلك بل يلزمه أن يحج لنفسه ولا يغير لا لأبيه ولا لأمه ولا لغيرهما بل يتعين الحج لنفسه لقول الله سبحانه وتعالى ..

وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ

فإذا أحرم لنفسه وجب أن يتمه لنفسه وإن أحرم لغيره وجب أن يتمه لغيره ولا يغير بعد الإحرام . إذا كان قد حج عن نفسه

عبد العزيز بن باز رحمه الله

س توفيت والـدتي وأنا صغـيرة السن وقـد أجـرت على حجتها شخصاً موثوقاً به وأيضاً والدي توفي وأنا لا أعرف منهما أحداً وقد سمعت من بعض أقاربي أنه حج هل يجوز أن أؤجر على حجة والدتي أم يلزمني أن أحج عنهما أنا بنفسي وأيضاً والدي هل أقوم بحجة له وأنا سمعت أنه حج ؟

ج إن حججت عنهما بنفسك واجتهـدت في إكمـال حجك على الوجه الشرعي فهو الأفضل ، وإن استأجرت من يحج عنهما من أهل الدين والأمانة فلا بأس .

والأفضل أن تؤدي عنهما حجاً وعمرة وهكذا من تستنيبه في ذلك يشرع لك أن تأمره أن يحج عنهما ويعتمر وهذا من برك لهما وإحسانك إليهما تقبل الله منا ومنك .

عبد العزيز بن باز رحمه الله

س امرأة أدت الحج وقامت بجميع مناسكه إلا رمي الجمار فقد وكلت من يرميها عنها لأن معها طفلاً صغيراً علماً أن هذا الحج هو حج الفريضة فما حكم ذلك ؟

ج لا شيء عليها في ذلك ورمي الوكيل يجزئ عنها لما في الزحام وقت رمي الجمار من الخطر العظيم على النساء ولا سيما من معها طفل .

عبد العزيز بن باز رحمه الله

فتاوى

س هل يجوز أن يقوم شخص بتوصية شخص آخر بالحج عنه علماً بأن الشخص الذي أوصى لا يزال حياً ؟

ج إذا كان الموصي بالحج أو المستنيب فيه عاجزاً عن الحج لكبر سن أو مرض لا يرجى برؤه، فلا بأس بذلك لما ثبت عنه ﷺ أنه قال للذي اشتكى إليه أن أباه لا يستطيع الحج ولا الظعن : **حج عن أبيك واعتمر** ولقوله ﷺ للخثعمية لما قالت له : يا رسول الله إن أبي ادركته فريضة الله وهو لا يستطيع الحج : **حجي عن أبيك**

عبد العزيز بن باز رحمه الله .

س إذا مات رجلٌ لم يوصِ أحداً بالحج عنه ، فهل تسقط عنه الفريضة إذا حج عنه ابنه ؟

ج إذا حج عنه ابنه المسلم الذي قد حج عن نفسه سقطت عنه الفريضة بذلك ، وهكذا لو حج عنه غير ابنه من المسلمين الذين قد حجوا عن أنفسهم لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة قالت : يا رسول الله إن فريضة الله على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع الحج ولا الظعن أفأحج عنه قال : **نعم حجي عنه**

عبد العزيز بن باز رحمه الله .

س هل يجوز للحاج أن يقدم سعي الحج على طواف الإفاضة ؟

ج إن كان الحاج مفرداً أو قارناً فإنه يجوز له أن يقدم السعي على طواف الإفاضة فيأتي به بعد طواف القدوم كما فعل النبي ﷺ وأصحابه الذين ساقوا الهدي .

أما إذا كان متمتعاً فإن عليه سعيين ..

الأول عند قدومه إلى مكة وهو للعمرة .

الثاني في الحج والأفضل أن يكون بعد طواف الإفاضة لأن السعي تابع للطواف ، فإن قدمه على الطواف فلا حرج على القول الراجح لأن النبي ﷺ سئل فقيل له ..

سعيت قبل أن أطوف ؟؟ قال ﷺ لا حرج ..

فالحاج يفعل يوم العيد خمسة أنساك مرتبة

١ رمي جمرة العقبة

٢ النحر

٣ الحلق أو التقصير

٤ الطواف بالبيت

٥ السعي بين الصفا والمروة

إلا أن يكون قارناً أو مفرداً سعى بعد طواف القدوم ، والأفضل أن يرتبها على ما ذكرنا وإن قدم بعضها على بعض لاسيما مع الحاجة فلا حرج وهذا من رحمة الله تعالى وتيسيره

محمد بن عثيمين رحمه الله .

فتاوى

س ما حكم من أخذ عمرة لوالده بعد أن أخذ عمرة لنفسه ، وأعاد عمرة أبيه من مكان الإحرام بمكة (التنعيم) هل عمرته صحيحة أم عليه أن يحرم من الميقات الأصلي؟

ج إذا أخذت عمرة لنفسك ثم تحللت منها وأردت أن تأخذ عمرة لأبيك إذا كان ميتاً أو عاجزاً ، فإنك تخرج إلى الحل كالتنعيم وتحرم بالعمرة منه ولا يجب عليك السفر إلى الميقات .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س هل يجوز التلفظ بالنية عند الإحرام ؟

ج لا يشرع للمسلم التلفظ بما نوى إلا في الإحرام خاصة لورودها عن النبي ﷺ وأما الصلاة والطواف ، فينبغي له ألا يتلفظ في شيء منها بالنية فلايقول : نويت أن أصلي كذا وكذا . ولا نويت أن أطوف كذا وكذا بل التلفظ بذلك من البدع المحدثة والجهر بذلك أقبح وأشد إثماً ولو كان التلفظ بالنية مشروعاً لبينه النبي ﷺ وأوضحه للأمة بفعله أو قوله ولسبق إليه السلف الصالح .

فلما لم ينقل ذلك عن النبي ولا عن أصحابه رضي الله عنهم عُلم أنه بدعة وقد قال النبي ﷺ ..

وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة

أخرجه مسلم

وقال ﷺ **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**

متفق عليه

وفي لفظ لمسلم **من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**

عبد العزيز بن باز رحمه الله .

س هل يجوز طواف الإفاضة مع طواف الوداع في حالة الخروج مباشرة من مكة والعودة إلى الوطن ؟

ج لا حرج في ذلك ، لو أن إنساناً أخر طواف الإفاضة فإذا عزم على السفر طاف عند سفره بعدما رمى الجمار وانتهى من كل شيء ، فإن طواف الإفاضة يجزئه عن طواف الوداع .
وإن طافهما (طواف الإفاضة وطواف الوداع) فهذا خير إلى خير ولكن متى اكتفى بواحد ونوى طواف الوداع ، أو نوى بطوافه عنهما جميعاً طواف الإفاضة وطواف الوداع أجزأه ذلك

عبد العزيز بن باز رحمه الله

س أنا من سكان مدينة جدة وقد حججت سبع مرات ، إلا أنني لم أطف طواف الوداع لأن بعض الناس قال إن سكان جدة ليس عليهم وداع . فهل حجي صحيح ؟

ج الواجب على سكان جدة وأمثالهم ألا ينفروا من الحج إلا بعد طواف الوداع كأهل الطائف وأشباههم .. لعموم قوله ﷺ وهو يخاطب الحجيج : لا ينفرن أحد منكم حتى يكون آخر عهده بالبيت
وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت ، إلا أنه خفف عن المرأة الحائض وعلى من تركه دم ، وهو سُبع بدنة أو سُبع بقرة أو رأس من الغنم : ثني من الماعز أو جذع من الضان يذبح في مكة ويوزع على فقراء الحرم مع التوبة والاستغفار والعزم الصادق على ألا يعود إلى مثل ذلك

عبد العزيز بن باز رحمه الله

فتاوى

س شخص كان يطوف بالبيت وهو في الشوط الخامس مثلاً وقبل أن يتم الشوط الخامس أقيمت الصلاة ، فصلى ثم قام ليتم الطواف . هل يحسب له الشوط الخامس الذي قطعه للصلاة ويبدأ من حيث توقف، أم يلغى الشوط الخامس ويبدأ به مرة ثانية من الحجر الأسود ؟

ج الصحيح أنه لا يلغي الشوط في مثل هذه الحالة ، بل يبدأ إتمام هذا الشوط من حيث قطعه من أجل صلاته مع الإمام

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س نحن نعيش في استراليا . ويريد وفد كبير من مسلمي استراليا القيام بفريضة الحج ، ونحن نسافر من سدني مثلاً وأول محطة لنا وهي أحد ثلاثة موانئ جوية : جدة ، أبوظبي البحرين فأين ميقات إحرامنا؟ هل نحرم من سدني أو من أي مكان آخر ؟

ج ليست سدني ولا أبوظبي ولا البحرين ميقاتاً للحج ولا العمرة وليست جدة ميقاتاً لمثلكم ، وإنما هي ميقات لأهلها . ويجب أن تحرموا إذا كنتم مررتم جواً فوق أول ميقات تمرون عليه قاصدين إلى مكة ، لقول النبي ﷺ لما وقت المواقيت :

هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة

وبإمكانكم تسألون مضيف الطائرة قبل المرور عليه ، وإن نويتم الدخول في الإحرام بالحج أو العمرة ولبيتم بذلك قبل الميقات الذي ستمرون عليه خشية أن تتجاوزوه غير محرمين فلا بأس أما التهيؤ للإحرام بتنظّف أو غسل أو ارتداء ملابس الإحرام فيجوز في أي مكان .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

رقم الإيداع : ٢٣/٣٩١٧
الترقيم الدولي : ٩-٩٦٤-٤١-٩٩٦٠